

175235 - الفضل الوارد في الحج المبرور عام في الفرض والنفل

السؤال

قال لنا الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث : أن من حج ولم يرث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ، فهل هذا الأجر فقط في حج الفريضة ؟ أم أيضاً ينطبق على من حج بعد حج الفريضة أي حج السنة ؟ هل يرجع كما ولدته أمه ؟ وإن كان حجه مبروراً هل ليس له جزاء إلا الجنة أم فقط لحج الفريضة ؟

الإجابة المفصلة

جاء في فضل الحج أحاديث ، ومنها :

1. ما رواه البخاري (1521) ومسلم (1350) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (من حجَّ للهِ فَلَمْ يَرْثُ فَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيْوَمْ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ).
2. روى البخاري (1773) ومسلم (1349) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (الحجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ).
3. وروى الترمذى (738) والنسائى (2631) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تابعوا بَيْنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْهَاكُانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْهَاكُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْخِدْدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَيْسَ لِلْحَجَّ الْمَبْرُورَ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ) ، وحسنـه الشـيخ الألبـانـي فـي "صـحـيقـ سنـنـ التـرمـذـىـ".

والفضل الوارد في الأحاديث السابقة داخل فيه حج الفريضة وحج النافلة ؛ وذلك لعموم اللفظ فيها.

والحج المبرور كما قال العلماء رحمهم الله : هو الحج الذي لا يخالفه إثم .

قال الشيخ ابن باز رحمـه الله : "الـحجـ المـبرـورـ هوـ الـذـيـ لاـ يـرـتكـبـ فـيهـ صـاحـبـهـ معـصـيـةـ لـهـ ،ـ كـماـ يـدلـ عـلـىـ ذـلـكـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ " فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه : (من حج فلم يرث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه) "انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز" (16/334).

والله أعلم